أثر دراسة المصطلح القرآني في وعي الأمة

د. أمين بن عمر بن عبد الله باطاهر

أستاذ مشارك في التفسير

قسم الدراسات الإسلامية

جامعة سيئون- كلية البنات

Ameen@seiyunu.edu.ye

©نُشر هذا البحث وفقًا لشروط الرخصة Attribution international (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: باطاهر، أمين عمر، أثر دراسة المصطلح القرآني في وعي الأمة، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، عدد خاص للمؤتمر القرآني الدولي الثالث المجلد (2)، سبتمبر 2025: 47-74.

DOI: https://doi.org/10.61821/3rdconfv2.0204

الملخص:

يبرز دور آيات القرآن الكريم وألفاظه في آثاره خصوصًا تماسك أفراد أمة الإسلام وتصحيح مشكلاتها وبحث (أثر دراسة المصطلح القرآني في وعي الأمة) يهدف إلى معالجة ما يعيشه العالم الإنساني من زحف العولمة والعلمنة وسرعة تجدد المعلومة مع وجود الاضطراب والاختلاف، وتظهر المشكلة في ما هو دور المصطلح القرآني ودراسته في معالجة قضايا الأمة كما تصوره الآيات القرآنية؟ حتى يتبين للقارئ أثر المصطلح القرآني في الدراسات القرآنية وكذا الأثر السلبي في غيابه عن حياة وثقافة الأمة أو الفرد، ويشمل البحث على مقدمة ومبحثين، الأول: المصطلح القرآني أهميته وأثره في وعي الأمة، والآخر: نماذج تطبيقية لأثر الدراسات المصطلحية القرآنية في وعي الأمة سواء في البحث القرآني أو في رد المصطلحات الغازية أو تحديد المصطلحات المتقاربة والتفريق بينها. يؤكد البحث على وجود علاقة بين معرفة المصطلح القرآني وعصمة الأمة ووحدتها؛ فلا يتصور أن يكون استقرار حقيقي للأفراد والمجتمع بدون تحديد للمصطلح وتقيد المفهوم منه، فيتبع ذلك تماسك أمة الإسلام.

الكلمات المفتاحية: أثر – المصطلح – القرآني – الوعي – الأمة.

The Impact of Studying Quranic Terminology on the Consciousness of the Ummah

Dr. Amin bin Omar bin Abdullah Babatahir
Associate Professor of Interpretation
Department of Islamic Studies
Seiyun University - College of Girls

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Babatahir, Amin Omar, The Impact of Studying Quranic Terminology on the Consciousness of the Ummah, Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, Special Issue of the third International Qur'anic Conference, Volume (2)، September 2025:47-74.
DOI: https://doi.org/10.61821/3rdconfv2.0204.

Abstract:

The role of the verses and words of Holy Quran in its impact,

particularly in strengthening the cohesion of the Muslim Ummah and addressing its problems, is highlighted. The study, "The Impact of Studying Quranic Terminology on the Consciousness of the Ummah," aims to address the challenges facing humanity today, including the spread of globalization and secularization, the rapid renewal of information, and the presence of turmoil and disagreement. The problem appears in what is the role of the Qur'anic term and its study in dealing with the issues of the nation as depicted by Qur'anic verses, so that the reader can see the impact of Qur'anic term in Qur'anic studies as well as the negative impact of its absence from the life and culture of the nation or individual. The research includes an introduction and two chapters. The first section: Quranic terminology, its importance and impact on the nation's awareness. The second section: Applied models of the impact of Quranic terminological studies on the nation's awareness, whether in Quranic research, refuting invasive terms, or identifying and distinguishing similar terms. The study emphasizes the relationship between knowledge of Quranic terminology and the infallibility and unity of the nation. It is inconceivable that true stability for individuals and society can be achieved without defining the term and restricting its meaning. This, in turn, leads to the cohesion of the Islamic nation.

Keywords: impact - terminology - Quranic - awareness - nation.

المقدمة:

الحمد لله الرقيب الشهيد المبدئ المعيد، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء صاحب الخلق الحميد سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه الهداة الأجاويد ومن تبعهم إلى يوم الوعد والوعيد وبعد:

يعيش العالم الإنساني في العصر الحديث زحف العولمة والطفرة العلمية وسرعة تجدد المعلومة ومع ذلك نرى الاختلاف والتدابر والتصارع فوجب لذلك ضرورة دراسة أسبابها وآثارها وسأتناول في بحثي وقفات حول المصطلح القرآني ودراسته عند العلماء مع بيان أثره على الأمة وخصصته بدراسة تطبيقية لألفاظ يُبرز فيها أراء العلماء فيما كتبوا في دراسة

المصطلحات والحاجة إليها وربطها بالمصادر الشرعية من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة وعنوان بحثي: (أثر دراسة المصطلح القرآني في وعي الأمة) ويشمل البحث على مقدمة ومبحثين وخاتمة مفصلة كالآتي:

المقدمة: أهمية البحث وأهداف ومشكلته والدراسات السابقة.

المبحث الأول: المصطلح القرآني أهميته وأثره في وعي الأمة.

المطلب الأول: تعريف بالمصطلح القرآني ومرادفاته.

المطلب الثاني: أهمية دراسة المصطلح وأثره في وعي الأمة.

المبحث الثاني: نماذج تطبيقية لأثر الدراسات المصطلحية القرآنية في وعي الأمة.

المطلب الأول: دور الدراسة المصطلحية في البحث القرآني

المطلب الثاني: دور المصطلح القرآني في رد المصطلحات الغازية

المطلب الثالث: دور المصطلح القرآني في تحديد المصطلحات المتقاربة والتفريق بينها

الخاتمة: بها أهم النتائج والتوصيات

أهمية البحث:

1. تبرز أهمية هذه الدراسة التي تعنى بالوقوف على ظاهرة إشكال المصطلح في حقل الدراسات والأبحاث القرآنية وتحرير الكلام حول مشكلة ومسائل المصطلح القرآني قدر الإمكان.
2. المشاركة والتوسيع في دراسة المصطلح القرآني من حيث الصياغة والمحتوى، أو من حيث الدقة والتحديد، أو من حيث الشيوع والذيوع؛ إذ إن المصطلح القرآني لا يقابل بمصطلح آخر اجتهادي حيث يختلف باختلاف المجتهدين، أو إنها تعدد المصطلحات لمفهوم واحد؛ مما يضعف هذه المصطلحات، ويسلبها القوة والقدرة على الصمود في وجه المصطلحات الغازية الغربية والشرقية.
3. يعالج البحث جملة من مصطلحات يكثر دورانها في مجال الدراسات القرآنية، وحياة الأمة؛ محاولة في حل إشكال المصطلح وضبط حدوده قدر المستطاع بما يسهم في

استقرار هذه المصطلحات وتيسير العلم بها وتعلمها.

4. يساعد البحث في تمييز المفاهيم الخاطئة والمتشابهة بين المصطلحات في العلوم والفنون في خصوصًا ما يتعلق بالدراسات القرآنية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة الدراسة في بيان أهمية المصطلح القرآني ودوره في معالجة قضايا ومشكلات الأمة كما تصوره الآيات القرآنية، والاستفادة منها في حل مشكلات المصطلحات على كل مستوياتها الخاصة بضبط العلوم أو العامة الشاملة لكل الألفاظ المصطلحية للقرآن الكريم.

أسئلة البحث:

ستجيب هذه الدراسة عن السؤال الرئيس الآتي:

- هل احتوت آيات القرآن الكريم على مصطلحات؟ وما دور الدراسة المصطلحية؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الآتية:

- ما معنى المصطلح القرآني؟
- هل يوجد مصطلح القرآني في الآيات؟
- ما دور المصطلح القرآني ودراسته في بناء وعي أمة الإسلام؟

أهداف البحث:

تتلخص أهداف البحث في الآتي:

1. بيان إشكالية حضور المصطلح القرآني في الدراسات القرآنية وأثر غيابه السلبي على حياة وثقافة الأمة عامة وعلى مستوى الفرد وكل دراسة لعلوم القرآن الكريم.
2. الإسهام في معالجة جملة من المصطلحات في نطاق حقل الدراسات القرآنية وتبيين حدودها وماهية كل منها حيث لا تزال أمتنا تعاني من كثير من المصطلحات التي دخلت إلى تراثنا، وبعضها قد أثير عنه خصومات ومعارك كلامية ذهبت بوقت المسلمين، وأشغلتهم عن المقاصد العظمى للأمة، وفرَّقتهم شيعًا وطوائفَ: ﴿كُلُّ حِزْبٍ

بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: 53]. يقول ابن حزم: " لو اتفقت مصطلحات الناس لانتهت ثلاثة أرباع خلاف أهل الأرض"[1].

الدراسات السابقة: من أبرز الدراسات التي طورت دراسة المصطلح القرآني الآتي:

1. **نحو معجم تاريخي للمصطلحات القرآنية، القرآن والدراسات المصطلحية** تأليف الدكتور الشاهد البوشيخي وفيهما تم وضع أسسًا وخطوات لفكرة المعجم الشامل للمصطلحات القرآنية، وتتبع واستقراء الألفاظ القرآنية ذاتها للوصول بعد ذلك إلى القول باصطلاحية هذه الألفاظ وفق الاستعمال القرآني له من عدمها.
2. **الدرس المصطلحي للقرآن الكريم بين التأصيل والتطوير، معجم المصطلحات القرآنية المعرفة في تفسير الطبري.** تأليف الدكتورة فريدة زمردة.
3. **القرآن ومعركة المصطلحات، المدخل لقاموس القرآن** تأليف الدكتور أحمد حسن فرحات وهي دراسات تطبيقية حول المصطلح.

إن هذا البحث يثبت وجود علاقة بين معرفة المصطلح القرآني وعصمة الأمة ووحدتها؛ فلا يتصور أن يكون هناك استقرار حقيقي للمجتمع ولأفراده بدون تحديد للمصطلح وتقيد المفهوم منه، فيتبع ذلك تماسك أمة أهل الإسلام. وفي الأخير أسأل الله تعالى التوفيق والسداد وأن يعم الخير البلاد والعباد.

(1) نقلا عن "المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم " للشيخ د. علي جمعة.

المبحث الأول

المصطلح القرآني أهميته وأثره في وعي الأمة

المطلب الأول: التعريف بالمصطلح القرآني ومرادفاته

يطلق على الاصـــطلاح قديمًا (علم الحدود)، أي: حدود الألفاظ، أو علم الدلالة أو (المواضعة)، ويُعرف حاليا بعلم المصطلحات لكثرتها تناولها في كل فن، ونسبته قرآني إلى محل تأصيله وصيغته.

الاصطلاح في اللغة:

قال الخليل بن أحمد (ت170هـ): الصـلح من الصـلاح، نقيض الطلاح، والصُـلحُ تصالُحُ القوم بينهم[1] وقال ابن فارس (ت 395 هـ) (صَلَحَ) الصَّادُ وَاللَّامُ وَالْحَاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ الْفَسَادِ. يُقَالُ: صَلُحَ الشَّيْءُ يَصْلُحُ صَلَاحًـــ و(المصطلح) مصدر ميمي للفعل اصـطلح بمعنى اتفق، وقيل: اسـم مفعول لذات الفعل، على تقدير متعلق محذوف، أي "مصطلح عليه".

ويقصـد به اصـطلاحًا: كما أورد الجرجاني (ت: 816هـ) أكثر من تعريف للمصـطلح ومن ذلك:

الاصطلاح عبارة عن اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما يُنقل عن موضعه الأول، هو إخراج اللفظ عن معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما. ـــ وقيل: الاصطلاح: اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى، وقيل: الاصطلاح لفظ معين بين قوم معينين"[2]

ويعرف أبو البقاء الكفوي (ت 1094هـ) الاصـــطلاح في (الكليات) بقوله: "هو اتفاق القوم على وضـع الشـيء، وقيل: إخراج الشـيء عن المعنى اللغوي إلى معنى آخر لبيان المراد"[3]

1 الخليل، العين، (3/ 117) ابن فارس، مقاييس اللغة (3/ 303)

2 (الجرجاني، التعريفات: ص 8).

3 (الكفوي، الكليات: ص 129)

ونلحظ اتفاق التعريفات على معنى الوضع، والتوافق بين قوم ما على وضع جديد للفظ بإعطائه معنى على سبيل التقييد أو التخصيص، ثم هذا الوضع بدوره يرجع إلى الجهة التي منحت المعنى لهذا اللفظ – تقييدًا أو تخصيصًا – فإن كان من جهة الشرع يكون مصطلحًا شرعيًا – وهي ما يطلق عليها الأسماء الشرعية، والحقيقة الشرعية، والألفاظ الشرعية؛ كالصلاة والزكاة والصيام والحج.–، وحينما يكون من غير الشرعي يكون عرفيًا بحسب صنف القوم الذين تعارفوا عليه، ويأتي قبل هذا الحقيقة اللغوية، وما يُعرف حده باللغة، وفيها يقال: معنى الكلمة في اللغة كذا. والحقيقة اللغوية "هي اللفظ المستعمل فيما وضع له في وضع به التخاطب"[1]؛ بحيث تدل على معناها بنفسها من غير حاجة إلى علاقة أو قرينة.

يجب التفريق بين ما هو من قبيل المصطلح بين العلماء وما هو ليس كذلك؛ فإن القول بالمصطلح القرآني دراسة الشرعية وليس من قبيل المصطلح بين العلماء وخلافه يقول أبو البقاء الكفوي: "والاصطلاح مقابل الشرع في عرف الفقهاء؛ ولعل وجه ذلك أن الاصطلاح (افتعال) من (الصلح) للمشاركة كالاقتسام، والأمور الشرعية موضوعاتُ الشارعِ وحده لا بتصالحٍ عليها بين الأقوام وتواضعٍ منهم. ويستعمل الاصطلاح – غالبًا – في العلم الذي تحصل معلوماته بالنظر والاستدلال"[2] ويؤيد ذلك الدكتور بكر أبو زيد أن الألفاظ المتلقاة بنص من الشارع ليست من تصالح القوم، يقوله: " حصل التفريق في ألقابها فيقال فيما ورد به نص: (حقيقة شرعية) ولا يقال: (حقيقة اصطلاحية). والله أعلم"[3].

دراسة المصطلح القرآني ومرادفاته في كتب الدراسات القرآنية:

وإننا عند استقراء وتتبع المراجع والمصادر الكثيرة في دراسة القرآن الكريم نجد من أقدم

(1) (التهانوي، ... بدون تاريخ، 691/1)

(2) (الكفوي، الكليات : ص 129، 1998م)

(3) (أبوزيد، 1996م، 124/1).

اهتمام العلماء بتدوين علوم القرآن وخصـــص الاعتناء ببيان المفردة القرآنية وهي في الحقيقة دراسـة لمصـطلحات القرآن الكريم لأنها تبحث عن اسـتعمال القرآن للفظ العربي من جوانب مختلفة في الآيات والتغييرات التي تطرأ عليه وهذا جزء من الدراسة المصطلحية

يصـعب حصـر جهود العلماء السـابقين في بيان الفردة القرآنية فنجده يشـارك في دراسـتها اللغويون والأصـوليون والمفسـرون فمن تلك الجهود التي عالجت المفردة القرآنية: مؤلفات غريب ألفاظ القرآن، وكتب الوجوه والنظائر وكتب الفروق والمعاجم اللغوية، ومؤلفات في لغات القبائل في القرآن، الكتب المعرب والدخيل.

وإن كتب التفسـير وأصـول الفقه لا تقل شـأنًا في دراسـة وبيان دلالة الألفاظ القرآنية خصوصًا التفاسير التي غلب عليها الجانب اللغوي مثل: تفسير الزمخشري وتفسير أبو حيان الأندلسي غيرها.

وظهرت في العصر الحديث دراسات متنوعة ومختلفة للمفردة القرآنية مثل: الدراسات البيانية في التفسـير حيث يدرس اسـتعمالات المفردات في القرآن في مواضـع مختلفة مع بيان مدلولها في كل موضع.

ومنها التفسـير الموضـوعي الذي يعد في هذا العصـر أهم الجهود المهتمة بدراسـة المصطلح القرآني حيث يدرس في أحد أنواعه الكلمة القرآنية لتفسير القرآن الكريم.

وقد نال دراسة المصطلح القرآني تطورًا وتجديدًا ملحوظًا في مجال الدراسات القرآنية في سـياق الجهود الداعية لتجديد مناهج تفسـير القرآن خصـوصًـا مع ما عرفته مناهج البحث العلمي الحديثة من تطورات وتقنيات جديدة من التواصـل والمعلومات والإحصـائيات والاستفادة من منهج التاريخي والمنهج الوصفي ومن أبرز شخصيات كانت لها دور في تطوير دراسة المصطلح القرآني:

- جهود الدكتور الشاهد البوشيخي مؤسس معهد الدراسات المصطلحية في المغرب.
- الدكتورة فريدة زمردة مؤسسة دار الحديث الحسنية في جامعة القرويين.
- الدكتور أحمد حسن فرحات له دراسات تطبيقية حول المصطلح.

وعند تتبع إطلاقات المصطلح القرآني في كتب العلماء والباحثين نجدها تذكر كالآتي:

1. عرف القرآن أو العرف القرآني كما ذكره البيضاوي وأبو السعود وابن تيمية وابن عبد المعاطي غيرهم.
2. عادات القرآن أو عادة القرآن كما ذكره الفخر الرازي وابن القيم.
3. لغة القرآن ويذكر عن ابن تيمية والأستاذ محمد رشيد رضا.
4. العرف الشرعي: وسماه بذلك الكياهراسي وجمال الدين القاسمي.
5. الحقيقة الشرعية ويكثر استعمالها في الفقه ومن المفسرين أبو حيان والشوكاني ومحمد الأمين الشنقيطي.

هذه أشهر الاطلاقات القريبة من الدلالة على مصطلح القرآني [1].

المطلب الثاني: أهمية دراسة المصطلح وأثره في وعي الأمة:

تبرز الأهمية للمصطلح القرآني في تحقيقه لألفاظ القرآن الكريم بل يعد الأساس لفهمه الفهم الصحيح حيث يرى الراغب الأصفهاني(ت502هـ) أنه الأولى بالدراسة بقوله " إن أول ما يحتاج أن يشتغل به من علوم القرآن العلوم اللفظية، ومن العلوم اللفظية تحقيق الألفاظ المفردة، فتحصيل معاني مفردات ألفاظ القرآن في كونه من أوائل المعاون لمن يريد أن يدرك معانيه، كتحصيل اللبن في كونه من أول المعاون في بناء ما يريد أن يبنيه وليس ذلك نافعا في علم القرآن فقط بل هو نافع في كل علم من علوم الشرع، فألفاظ القرآن هي لب كلام العرب وزبدته، وواسطته وكرائمه، وعليها اعتماد الفقهاء والحكماء في أحكامهم وحكمهم، وإليها مفزع حذاق الشعراء والبلغاء في نظمهم ونثرهم، وما عداها وعدا الألفاظ المتفرعات عنها والمشتقات منها هو بالإضافة إليها كالقشور والنوى" [2].

وقد تكلم العلماء على ما أحدث القرآن الكريم من تغيير في دلالة بعض الألفاظ، قال ابن فارس في (الصاحبي) "كَانَتْ العربُ فِي جاهليتها عَلَى إرثٍ من إرث آبائهم فِي لُغاتهم

(1) ينظر مجلة اللغة العربية المجلد 24 العدد الرابع 2022 ص 647 – 683

(2) مفردات غريب القرآن : ص6

وآدابهم ونسائكهم وقَرابينهم. فلما جاءَ الله جلّ ثناؤه بالإسلام حالت أحوالٌ، ونُسِخَت دِيانات، وأبطلت أمورٌ، ونُقِلت من اللغة ألفاظ من مواضعَ إِلَى مواضع أخَر بزيادات زيدت، وشرائع شُرعت، وشرائط شُرطت. فَعفَّى الآخرُ الأوّلَ" ثم ذكر من الألفاظ: المؤمن والمسلم والكافر والمنافق والفسق. حيث يقول: "إن العرب عرفت المؤمن من الأمان والإيمان وهو التصديق. ثُمَّ زادت الشريعة شرائطَ وأوصافًا بِهَا سُمِيَ المؤمن بالإطلاق مؤمنًا. وكذلك الإسلام والمسلم، إنّما عَرَفت منه إسلامَ الشيء ثُمَّ جاء فِي الشَّرع من أوصافه مَا جاء. وكذلك كَانَتْ لا تعرف من الكُفر إِلاَّ الغِطاء والسِّتْر... وَلَمْ يعرفوا فِي الفِسْق إِلاَّ قولهم: "فَسَقَتِ الرُّطبة" إذَا خرجت من قِشرها، وجاء الشرع بأن الفِسق الأفحاش فِي الخروج عن طاعة الله جلّ ثناؤه"[1].

وأشار العسكري(ت395هـ) إلى هذه المصطلحات بقوله: قد حدثت في الإسلام معان وسميت بأسماء كانت في الجاهلية لمعان أخر، فأول ذلك القرآن والسورة والآية والتيمم، قال تعالى: (فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا) أي تحروه، ثم كثر ذلك حتى سمى التمسح تيممًا، والفسق وهو الخروج من طاعة الله تعالى، وإنما كان ذلك في الرطبة إذا خرجت من قشرها، والفأرة إذا خرجت من جحرها، وسمى إظهار الإيمان مع إسرار الكفر نفاقًا، والسجود لله إيمانًا، وللوثن كفرًا، ولم يعرف أهل الجاهلية من ذلك شيئا. وقال أيضا: ومن الاسماء المستحدثة تسمية الفرج المتاع والعورة، وأصل العورة الانكشاف والامكان، يقال أعور الفارس إذا بدا موضع منه للطعن والضرب، وأعور البيت إذا أمكن السراق، وفى القرآن ﴿إِنَّ بُيُوتَنا عَوْرَةٌ ﴾ أي معورة ممكنة لمن أراده"[2].

وتمثل أهم تلك الآثار لدراسة المصطلح القرآني على وعي الأمة في الآتي:

1. دراسة المصطلح أحد سبل الاستيعاب والضبط ومن ثم التحليل والتعليل والتجديد في العلم والواقع، ومن خلاله يحصل للعالم والمتعلم معًا التمكن من ناصية العلم ويتم بعد ذلك سهولة الفهم العميق للمصطلح والمفردات القرآنية ومعرفة التاريخ الدقيق للعلم

(1) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: 45)
(2) الأوائل للعسكري (ص: 45).

ويقف العالم الراسخ على عتبة استشراف مستقبل العلم في ضوء الحاجة العامة للأمة والحاجة الخاصة للعلم.

2. تصحيح بعض المفاهيم وإخراج الأمة من الاضطراب والحيرة بدراسة المصطلح القرآني إلى منهج الاهتداء للتي هي أقوم، وإخراجها من الكلام عن العلم إلى الكلام بعلم، وتخرج من السير الفرادي فرديًّا أو مؤسسيًّا إلى السير الجماعي المنسق المتكامل، وذلك بتحريرها من أثر المذهبية في الفكر أو من التحريف واللبس وغيرها.
3. رفع مكانة المصطلح القرآني للمفاهيم التي عبر أو عبرت عنها آيات القرآن الكريم وذلك من خلال إعادة الاعتبار للمصطلحات القرآنية فهي الأصل وبها تصحيح المفاهيم وإعادة إدخالها في وعي العقدي والشرعي للأمة بحيث تنزل في أذهان الناس على أنها من أساس الدين وهذا من باب إرجاع المفاهيم إلى موقعها الصحيح وإحلالها في تصور على الوضع الذي جاءت عليه نصوص الوحي مما يترتب على ذلك إشاعة هذه المصطلحات واستعمالها بين الناس.

كما سيأتي بيان ذلك في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى.

المبحث الثاني

نماذج تطبيقية لأثر الدراسات المصطلحية القرآنية في وعي الأمة

سنعرض في هذا المبحث نماذج تطبيقية من دراسة المصطلح لمفردات من القرآن الكريم ضمن معالجات لإشكالية المصطلحات في وعي الأمة في مجالات متعددة في ثلاثة مطالب كالآتي:

المطلب الأول: دور الدراسة المصطلحية في البحث القرآني

إن لدراسة المصطلح القرآني فيما يتعلق بإبهام حدود المصطلحات خصوصًا فيما يكثر دورانها لدى المشتغلين في حقل البحث والدراسات القرآنية وضبط العلاقة بينها، وهو يسهم في معالجة جملة من المصطلحات وتبيين حدودها وماهية كل منها، مثل: مصطلح الناسخ والمنسوخ، المكي والمدني، والمحكم والمتشابه وغيرها وسيقتصر التطبيق على مصطلح علوم القرآن، أصول التفسير.

نبدأ أولا بتعريف المصطلحين وسنكتفي بإيراد بعض التعريفات المصطلحية لهما ثم بيان الفرق بينهما مع التعليق بحسب ما تقتضيه الحاجة.

أولا: علوم القرآن:

يعد هذا الإطلاق أكثر شيوعًا وأسبق ظهورًا من (**أصول التفسير**)، وقد عرف مصطلح (**علوم القرآن**) بأكثر من تعريف هذه بعضها:

- عرفه الزرقاني بقوله: "مباحث تتعلق بالقرآن الكريم من ناحية نزوله وترتيبه وجمعه وكتابته وقراءته وتفسيره وإعجازه وناسخه ومنسوخه ودفع الشبه عنه ونحو ذلك" [1].
- وقال عنه مناع القطان: "هو العلم الذي يتناول الأبحاث المتعلقة بالقرآن من حيث معرفة أسباب النزول، وجمع القرآن وترتيبه، ومعرفة المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه، إلى غير ذلك مما له بالقرآن" [2].

(1) (الزُّرْقاني، بدون تاريخ، 27/1)

(2) (القطان، 2000م، ص15).

- وأما د. حســـن محمد أيوب فقال فيه: "والمراد بعلوم القرآن: كل علم يخدم القرآن أو يستند إليه ويؤخذ منه" (1).
- وعرفه محمد أبو شـــهبة فقال: "علم ذو مباحث، تتعلق بالقرآن الكريم من حيث نزوله وترتيبه وكتابته وجمعه وقراءاته وتفسيره وإعجازه، وناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه إلى غير ذلك من المباحث التي تذكر في هذا العلم" (2).

عند المقارنة بين هذه التعاريف لا يكاد يلحظ المتأمل كبير فرق بينها إلا من حيث تعداد ما تيســـر من العلوم والمباحث المندرجة في هذه العلوم، وظاهر أن كلا ممن أورد جملة مباحث في تعريفه إنما كان صنيعه من باب التمثيل لا الاستيعاب والشمول.

ثانيًا – أصول التفسير:

يعرف هذا المصطلح بأكثر من تعريف منها:

1. عرَّفه الســـيوطي في النقاية بأنه:" علم يبْحَث فِيهِ أَحْوَال الْكتاب الْعَزِيز من جِهَة نُزُوله وَسَنَده وآدابه وَأَلْفَاظه ومعانيه الْمُتَعَلّقَة بألفاظه والمتعلقة بِالْأَحْكَامِ وَغير ذَلِك." (3)
2. عرفه الشـــيخ محمد المغربي بأنه:" هو العلم بوجوه القواعد العلمية وفروعها التي يتوقف عليها فهمُ مراد القرآن واستنباط معانيه وكيفية الترجيح في ذلك(4)".
3. عرفه د. مســـاعد الطيار فقال: "هي الأســـس والمقدمات العلمية التي تعين في فهم التفسير، وما يقع فيه من الاختلاف، وكيفية التعامل معه"(5)
4. 4 – وعرفه د. فهد الرومي بقوله: "هو القواعد والأسس التي يقوم عليها علم التفسير. أو هو العلم الذي يتوصـل به إلى الفهم الصـحيح للقرآن، ويكشـف الطرق المنحرفة أو

(1) (أيوب، ص 7).
(2) (أبو شُهبة، ص 26).
(3) (السيوطي، ص: 20).
(4) (المغربي ، ص64).
(5) (الطيار، ص11).

الضالة في التفسير"[1].

5. ويعرفه د. طه عابدين بقوله:" المقدمات والأسس العلمية التي ينبيني عليها فهم وتفسير القرآن الكريم، وكيفية الاستفادة من أقوال المفسرين والتعامل معها عند الاختلاف"[2]

الفرق بينهما: لا يختلف أحد في أن علم التفسير أحد علوم القرآن، والتفسير كعلم شأنه شأن كثير من العلوم غيره بحاجة إلى تأصيل وضبط ولم يفرد بالتأليف، ويتجوز البعض فيطلق على علوم القرآن أصول التفسير والعكس، ويجعلهما علما واحدا: كالسيوطي، ويعلل ذلك بأن المؤلفات في علوم القرآن تتناول المباحث التي لا بد للمفسر من معرفتها للاستناد إليها في تفسير القرآن"[3].

مع أن التفسير يقتصر على أنه (بيان معاني القرآن الكريم) ويترتب على ذلك أن يقال بأن كل ما يمكن أن يسهم في بيان هذه المعاني يدخل في حد أصول التفسير، وما لا فلا.

ويمكن نميز بين المعارف والمعلومات والمباحث الواردة في كثير من مؤلفات علوم القرآن وكتب أصول التفسير، بتحديد ما هو من علوم القرآن أو لا بل يقتصر على أصول التفسير مرتبط بالتفسير.

ولا شك أن (أصول التفسير) أضيق وأخص من (علوم القرآن)، ويندرج فيه والعكس غير صحيح، وعليه فإن من يكتب في أصول التفسير ويضع مباحثه فإنه يستمدها من هذه العلوم التي تفيد في تفسير الآيات. يمكننا قسمين علوم القرآن إلى قسم معارف لا تفيد المفسِّر معرفتُه ولا علاقة له بالتفسير؛ كعدِّ الآي. وجمع القرآن الكريم، والوحي وما يتعلق به. والقسم أخر له علاقة بالتفسير، ويستفيد المفسر منه، وهذا ما ينطبق على (أصول التفسير)[4].

(1) (الرومي، 2003، ص 11).

(2) (عابدين،1441هـ، ص 7).

(3) (القطان، 2000، ص16).

(1) (د. حمزة حسن ، ص 18) المصْطَلَح في حقل الدراسات القرآنية (رؤية معالجة وتوجيه إشكال).

من خلال الوقوف وتقييم الدراسات التي تناولَتْ مصطلح علوم القرآن وأصول التفسير، وبيان أثر ذلك في تجويد المعارف والعلوم والحد من حالة التكرار أو الاختلاف غير المفيد، وخاصّة في المفاهيم والاصطلاحات، بحاجة إلى ضرورة تقعيد العلم وضبط حدّه ومشمولاته.

وهذا يحفظ ويبارك في الجهود المبذولة ويحقّق صياغة علمية محكمة بما يجعل كل من علوم القرآن وأصول التفسير عِلْمًا له قواعده وأسسه، وبما يضمن له الاستقلالية والفعالية.

المطلب الثاني: دور المصطلح القرآني في رد المصطلحات الغازية

يظهر عند محاولة تبيُّن بعض المصطلحات المنتشرة في حياتنا، وتفهُّمها وإدراكها، والمقارنة بينها وبين مصطلحاتنا القرآنية، نجدها مصطلحات غربية وافدة، ولذا يجب أن نعيد طرح مصطلحاتنا القرآنية بقوة، بطابعها العقدي مما يجعلها منسجمة مع نظرتنا الإسلامية العامة إلى الحياة التي نستمدها من القرآن ويشدد الكثير من مفكري الإسلام على ردها إليه، يقول الدكتور محمد عمارة :" إن تحرير مضامين المصطلحات واكتشاف مناطق الاتفاق ومناطق التمايز في المعاني ومفاهيم هذه المصطلحات وخصوصًا تلك المصطلحات الأكثر شيوعا والأكثر إثارة للجدل بين تيارات الفكر في عصرنا وفي واقعنا ... مهمة أساسية وأولية بالنسبة لأي حوار فكري حقيقي وجاد ينقذ حياتنا الفكرية من خطر الاستقطاب الحاد .. وتحقيق المقاصد المرجوة.. اكتشاف الأرض المشتركة وكذلك مناطق التمايز بين حضارتنا والحضارة الغربية"[(1)].

يجب أن يرجع رجال الفكر إليها، وينظروا فيما قدموا، ويتأملوا كثيرًا فيما حدث، ويدفعوا بالمصطلحات القرآنية للناس من جديد، محددةً واضحة متميزة، مقارنةً مع مصطلحات الجاهلية والغربية مع بيان الفروق الكبيرة بينهما، ونقف في هذا المبحث على صور تطبيقية نذكر النماذج الآتية:

أولًا: مصطلح القومية:

(1) معركة المصطلحات بين الغرب والإسلام: ص 12 -13.

إن مصـــطلح القومية لا يعني القَوْمُ كما في القرآن الكريم حيث نرى القوم يراد بها: الْجَمَاعَةُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا، وَقِيلَ: هُوَ لِلرِّجَالِ خَاصَّةً دُونَ النِّسَاءِ، لذلك أشار قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَ﴾ قال ابن منظور: أَي رِجَالٌ مِنْ رِجَالٍ وَلَا نِسَـــاءٌ مِنْ نِســـاء، فَلَوْ كَانَتِ النِّسَاءُ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يَقُلْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ [1].

ويذكر الدكتور أحمد حسن فرحات: أن مصطلح (القومية) الذي انتشر حديثًا وأصبح يدل على مذهب واتجاه، ويحمل مفهومًا فكريًّا، هذا المصطلح لا وجود له في تاريخنا وثقافتنا، وإن كانت كلمة (قوم) موجودة في ثقافتنا وتراثنا، ولكنها لا تعني أكثر من مجموعة من الناس يرجعون إلى أصل واحد، ويعيشون حياة مشتركة، و(القومية) بوصفها مفهومًا، لم تظهر إلا مؤخرًا، وقد ظهرت في ألمانيا أولًا، وأخذت طابَعًا عرقيًّا معينًا متميزًا عن بقية الأجناس البشرية، وصنفت القومية الألمانية القوميات الأخرى، ووضعت لها سُلَّمًا يتميز الناس على هذا الأســاس العرقي، ثم انتشــرت في أنحاء العالم، ويلاحظ أن هذه الدعوة تركز على العرق والجنس دون العقيدة والاتجاه، ومن هنا لا نجد لهذه الدعوة مجالًا في الإســلام، وإنما نجد جذورها التاريخية تعود إلى الشيطان الذي امتنع من السجود لآدم؛ لأنه خُلق من طين بينما خُلق هو من نار: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [الأعراف: 12]، وإذا كانت دعوى الشيطان صحيحة في الخلق دون الخيرية، فدعوة هؤلاء ليست صحيحة في الخيرية ولا في الخلق؛ لأن الناس خلقوا من أب واحد وأم واحدة: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾[النساء: 1]، وكونهم شــعوبًا وقبائلَ لا يغيّر من الواقع شــيئًا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُــعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات:13]، وهكذا يبرز ميزان التفاضل الذي يقوم على التقوى والعمل الصالح، ويكون اختلاف الناس شعوبًا وقبائلَ سبيلًا للتعارف والتقارب، ولا شك أن التميز العنصري الذي يسود العالم اليوم،

(1) لسان العرب (12/ 505).

إنما هو نتيجة من نتائج الدعوات القومية، غير أن (القومية) في ذاتها لا تحمل مضمونًا فكريًّا حقيقيًّا، ولا مذهبًا اجتماعيًّا معينًا، وإنما هو وعاء فارغ يمكن مَلْؤه بأي فكرة أخرى، ومن هنا نرى أن مصطلح (القومية العربية) الآن أصبح وعاءً للاشتراكية.

إن القرآن قسَّم الناس إلى قسمين على أساس العقيدة لا أساس الجنس، فهناك (الذين آمنوا) (والذين كفروا)، وهناك (المسلمون) و(الكافرون)، وتحت كل من النوعين يمكن أن يكون أقوام وأجناس مختلفة، ولكن العقيدة هي التي تجمعهم في كل الحالتين، وهكذا بدأت هذه الاصطلاحات تختفي من مجتمعنا بعد أن نعق غراب القومية في دار الإسلام، وكان من نتائج هذه الدعوة الخبيثة أن تفتَّتت دار الإسلام إلى قوميات متصارعة يقتل فيها المسلمون بعضهم بعضًا خدمةً للجاهلية، وانتصارًا للعصبية المنتنة[1].

إن هذا المصطلح وما يستحدث من مفاهيم لبعض الألفاظ الغازية لحياة المسلمين تتطلب الرد بكل السبل والطرق لعل بث المصطلح كما ورد به في القرآن الكريم للناس، جعله محددةً واضحة متميزة، تسد الباب على كل عابث أو غازي فكرًا أو معرفة منحرفة.

ثانيا: مصطلح الإرهاب (الجهاد):

يرجع الجهاد إلى الجذر جَهَدَ، وتعدد معانيه نظرًا لكل ما يعطيه من مترادفات؛ منها: الجهد، الوسع، الطاقة (في الرأي والنفس) والمجهود، والمشقة، والقدر من الاحتمال، والإجهاد والاجتهاد. ومن معانيه أيضًا الجَهَاد؛ أي الأرض الفضاء الصلبة التي لا زرع فيها، ومنها الجهد، والمبالغة، والغاية. والجهاد بمعنى المجاهدة والقتال في سبيل الله ومحاربة الأعداء وصد الهجوم عن أمة الإسلام أحد معاني لهذا الجذر. وكلها مترادفات تستخدم في اللغة العربية في الحياة اليومية بكافة مجالاتها.

ويظهر التعصب الغربي بمستشرقيه وإعلامه استبعاد كل هذه المعاني، ولا يحتفظ منها إلا بمعنى القتال والعنف، بعد أن أضفى عليها الإرهاب ليكون ذريعة له لاقتلاع الإسلام والمسلمين. نجد في "موسوعة الإسلام" التي أصدرها المستشرقون في مطلع القرن العشرين في

(1) القرآن ومعركة المصطلحات: مقال على شبكة الألوكة.

أربعة مجلدات ضخمة ضمنوها ما في وسعهم من تحريف وعدم أمانة، نطالع تحت كلمة "جهاد" في المجلد الأول ص: 1072 ما كتبه المستشرق: "د. ب ماكدونالد "، الذي بدأ مداخلته قائلًا: "الجهاد يعني فرض الإسلام بالسلاح، إنه واجب ديني على المسلمين بصفة عامة. وينهي تلك المقالة الزاخرة بالتحريف والمغالطات بعبارة يقول فيها: "يجب على الإسلام أن يتفتت تماماً لكي يمكن استبعاد عقيدة الجهاد كلية." (1)

أما مفهوم الجهاد في الإسلام، والذي لا يمثل الجانب الحربي فيه إلا جزئية صغيرة، فهو مفهوم محدد بوضوح لا لبس فيه ومتعدد المعاني والمجالات، ومن تلك الآيات: قوله تعالى "ووصينا الإنسان بوالديه حسنًا وإن جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما.."(آية8 العنكبوت) وجاهداك هنا بمعنى إن ضغطوا عليك، أو أجبروك. وقوله تعالى "الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم.." [التوبة:79]، وجهدهم هنا بمعنى مجهودهم.

وورد في القرآن الكريم "جهد" واشتقاقاته 41 مرة تحمل في إجمالها أكثر من عشرة اشتقاقات متنوعة المعنى، أما الآيات الخاصة بالمعنى القتالي فمنها: قوله تعالى "كُتب عليكم القتال وهو كره لكم" [البقرة:216] والقتال دائمًا في القرآن الكريم للدفاع عن النفس ورَد العدوان، ولم يرد أبدًا بمعنى الهجوم.

"وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم.. " [الأنفال:60] وترهبون هنا بمعنى التحذير وإثارة الخوف، ولا تعني "الإرهاب" بمعنى القتل والإبادة كما يحلو للبعض أن يحرفوها.

"وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم" [الأنفال:61]

"فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا." [النساء:90].

وهكذا يظهر بوضوح من الآيات الخاصة بالجهاد أن الجهاد له أصوله وقواعده؛ فهو

(1) موسوعة الإسلام: 1/ 1072.

كره لأنه يبعد المؤمن عن ممارسة فروض الدين بالانضباط المطلوب في مواعيده، ومن خلال ما ورد من تحديد وتقنين للجهاد القتالي في الإسلام يمكن القول إنه يتسم بالنبل والأمانة وعلو النفس، فلا غدر فيه ولا خيانة ولا انتقام.

والجهاد في الإسلام يحرم على المسلم أن يبدأ بالقتال، وينص على أن يكون الرد على قدر الهجوم الذي وقع عليه، وأن يكون أساسًا من أجل الدفاع؛ الدفاع عن الدين، والدفاع عن المسلمين، والدفاع عن الوطن، ولإيقاف الفتن، لأن الفتن عند الله أشد من القتل. أما إن قام العدو بالخيانة فهنا يحق القتل. ومع ذلك، ورغم تلاعب الكافرين وتحايلهم في الفتن، ينص القرآن الكريم على أنهم إذا استسلموا فليتوقف القتال، وعلى المسلم أن يقبل السلم، فكل الذي يطلبه الله – سبحانه وتعالى – من الكافرين بنعمته عليهم هو ما قاله تحديدًا: " وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فيه فأولئك هم الفاسقون." [المائدة:47].

وهذه النماذج تدفع لأهمية المراجعة والتأمل في الكثير فيما يفد ويستحدث من مفاهيم غازية لحياة المسلمين ويدعو كل غيور على دينه يقوم بدفاع عنها بالسبل والطرق المثلى منها بث المصطلحات القرآنية للناس من جديد، جعلها محددةً واضحة متميزة، مقارنةً مع مصطلحات الجاهلية والغربية الغازية.

المطلب الثالث: دور المصطلح القرآني في تحديد المصطلحات المتقاربة والتفريق بينها

يثبت تتبع اللفظ القرآني وجمع الآيات التي وردت فيها أو مشتقاتها من مادتها اللغوية، والإحاطة بتفسيرها ويفضي إلى استنباط دلالة الكلمة من خلال استعمال القرآن الكريم لها. وكثير من الكلمات القرآنية المتكررة أصبحت لها دور بارز للتمييز والتفريق بين المصطلح القرآني وغيره. ومن أمثلته:

أولًا: مصطلح التدبّر:

وردت مادة (دبر) في القرآن الكريم (44) مرة، ويخص مادة التدبر منها (4) مرات والصيغ التي وردت هي: الفعل المضارع قوله تعالى{ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ

وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ} [ص:29] وأما المعنى اللغوي فمن مادة (د ب ر) تدل على آخر الشّيء وخلفه، فمعظم الباب أنّ الدّبر خلاف القبل، ودابرت فلانًا: عاديته، وذلك أن يترك كلّ واحدٍ منهما الإقبال على صاحبه بوجهه، ورجلٌ أدابرٌ: يقطع رحمه؛ وذلك أنّه يدبر عنها ولا يقبل عليها.

والتدبير: أن يعتق الرجل عبده عن دبر، وهو أن يعتق بعد موته، والتّدبير أيضًا: أن يدبّر الإنسان أمره، وذلك أنّه ينظر إلى ما تصير عاقبته، وتدبّر الكلام: النظر في أوله وآخره، ثم إعادة النظر مرة بعد مرة؛ ولهذا جاء على وزن التفعّل كالتفهّم والتبيّن، ودبّر الأمر أي: فعله بعناية وعن فكر ورويّة.

وأما المعنى الاصطلاحي: فقد قال الجرجاني: «التدبر: عبارة عن النظر في عواقب الأمور»[1] وعرفه ابن القيم: «تحديق ناظر القلب إلى معانيه، وجمع الفكر على تدبّره وتعقّله» وقيل في معناه: هو التفكر الشامل الموصل إلى أواخر دلالات الكلم ومراميه البعيدة. وقيل: هو تفهّم معاني ألفاظ القرآن والتفكر فيما تدل عليه آياته.

والعلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، التدبر أخص في المعنى الاصطلاحي بالتفكر والتأمل في كلام الله تعالى. وجاء التدبر في الاستعمال القرآني بمعناه اللغوي، وهو: التفكر والنظر في أدبار الأمور.

وأما الألفاظ ذات الصلة فهي التفسير وهو اصطلاحًا: «علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية».

الصلة بين التدبّر والتفسير: إن التدبر لا يكون إلا بعد معرفة التفسير الصحيح للآية، وأن المقصود الأصلي للتفسير هو: بيان معاني كلام الله تعالى، ومقصود التدبر هو: الاتعاظ والاعتبار.

والتأويل: هو ردّ الشيء إلى الغاية المرادة منه، علمًا كان أو فعلًا، والصلة بين التدبّر والتأويل: على اعتبار أن التأويل بمعنى التفسير، فيكون الفرق بين التدبر والتأويل نفس الكلام

(1) التعريفات (ص: 54)

المذكور سابقًا.

إذا كان التأويل: ما تؤول إليه حقيقة الشيء؛ إذ أنه أغلب ما تؤول إليه حقيقة الشيء يرتبط بما استأثر الله بعلمه، وهذا لا يمكن وقوع التدبر فيه؛ لأنَّه لا يعلمُه إلاَّ اللهُ، ومن هنا فالتَّدبُّرُ لا يدخلُ في الغيبيَّاتِ التي استأثرَ اللهُ بعلمها؛ كزمنِ وقوعِ ما أخبرَ اللهُ بوقوعِه أو كيفيَّاتِ هذه المغيَّباتِ، وبما أنَّ هذا القسم لا يمكنُ أن يقعَ فيه تدبُّرٌ(1).

وأما الاستنباط: كلمة تدل على استخراج شيء. والاستنباط اصطلاحًا: هو استخراج ما خفي من النص بطريق صحيح، والصلة بين التدبّر والاستنباط: إن التدبر أصل الاستنباط، فلا يمكن الاستنباط من النص قبل تدبّره، وأن التدبّر يعم العلماء وغيرهم؛ لأنه متوجه للمقاصد الأصلية للقرآن، والاستنباط خاصٌّ بأولي العلم فقط؛ لأنه يكون لدقائق الأمور

عند تأمُّلِ عملية الاستنباط يظهر أنَّ فيها إعمال فكر ونظر، وقد يكون التدبر الذي ينتج عنه استنباط من آية ظاهرة المعنى لا تحتاجُ إلى تفسيرٍ، وقد يكون من آية ظهر معناها الصحيحُ، فيكون التدبُّر في هذه الحال بعد معرفةِ التفسير، فيتدبَّرُ المتدبر ما يحتويه معنى الآيةِ من وجوه الاستنباطاتِ والفوائد، وهو تدبُّرٌ لاستخراجِ الحِكَمِ والأحكامِ والآدابِ وغيرِها مما يستنبطُه المستنبطُ، وهذا يعني أنَّ الاستنباطات نتيجةٌ للتَّدبُّرِ(2).

وخلاصة الأمر أنَّ التدبر يقع في المعلوم، وهو معرفة التفسير والاستنباط من القرآن، أما ما لا يدركه العقل من الأمور الغيبية التي استأثر الله بعلمها فالواجب الإيمان بها دون الدخول في اجتهادات لبيانها، وهي مما لا يحصل بيانه من جهة العقل، ومتى وقع طلبها من جهته حصل الانحراف والزيغ في شرع الله.

وأما التفكّر: تردد القلب في الشيء. يقال: تفكر إذا ردّد قلبه معتبرًا. والتفكّر اصطلاحًا: تصرّف القلب في معاني الأشياء؛ لدرك المطلوب، وقيل: هو إحضار ما في القلب من معرفة الأشياء.

(1) مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر (ص: 199)

(2) مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر(ص: 202)

الصلة بين التدبّر والتفكّر: إن التدبر: تصرّف القلب بالنظر في العواقب. والتفكر: تصرّف القلب بالنظر في الدلائل. (1) وأن التفكر أظهر في النظر في الآيات الكونية الواقعة والمشاهدة، أما التدبر فهو أظهر في النظر في الآيات القرآنية.

ثانيا: مصطلح الظن:

وردت مادة (ظن) في القرآن بصيغ متعددة، بلغت (96) مرة. والصيغ التي وردت، هي: الإفراد 26مرة {وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا} [الجن:7] الصفة المشبهة قوله تعالى{وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ} [الفتح:6]

والمعنى اللغوي: يقول ابن فارس: الظاء والنون أصل صحيح يدل على معنيين مختلفين: يقين وشك، فأما اليقين فقول القائل: ظننت ظنًا، أي: أيقنت، والأصل الآخر: الشك، يقال: ظننت الشيء، إذا لم يتيقنه.

وأما المعنى الاصطلاحي للظن فقد تعددت تعاريفه عند علماء التفسير في ثنايا تفسيرهم لآيات الظن، وإن كان فيها اختلاف في بعض الألفاظ. فمنهم من عرفه بأنه: تجويز أمرين في النفس لأحدهما ترجيح على الآخر. وقيل: الظن ميل النفس إلى أحد معتقدين متخالفين، دون أن يكون ميلها بحجة، ولا برهان. ويذكر ابن عطية: أن الظن قاعدته الشك مع ميل إلى أحد معتقديه. وكثر إطلاقه في القرآن على الاعتقاد الباطل كقوله تعالى: {إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ } [الأنعام:116].

وأما الألفاظ ذات الصلة بالظن فالشك: اصطلاحًا: هو اعتدال النقيضين عند الإنسان وتساويهما، وذلك وقال الجرجاني رحمه الله: «الشك هو التردد بين النقيضين بلا ترجيح لأحدهما على الآخر عند الشاك، والصلة بين الشك والظن: أن الظن شك مع ميل إلى أحد معتقديه؛ فالنسبة بين الشك والظن هي نسبة العموم والخصوص المطلق، العموم في

(1) التعريفات (ص: 54).

طرف الشك، والخصوص في طرف الظن، فالشك يساوي عدم القطع، إذ كل علم غير قطعي فهو مشوب بالشك، أمّا الظن فلا يطلق إلا بشأن العلم غير القطعي المستند إلى أمارة. لذا بوسعنا أن نسمّي كلّ ظن شكًا، ولكن ليس كل شكٍ بظن.

وأما اليقين فاصطلاحًا: هو العلم بالشيء عن نظر واستدلال، وقيل: هو العلم الذي لا يقبل الاحتمال.

والصلة بين اليقين والظن: فإطلاق الظن في كلام العرب على معنى اليقين كثير، وقد ورد ذلك في كتاب الله، والعرب تطلق الظن بمعنى اليقين ومعنى الشك أيضًا، فبعض الظن يطلق مرادًا به اليقين، وأما اليقين فلا يطلق على الظن.

وأما الحسبان فاصطلاحًا: أن يحكم لأحد النقيضين من غير أن يخطر الآخر بباله فيحسبه، ويعقد عليه الإصبع، وقيل: «هو قوة أحد النقيضين على الآخر كالظن، بخلاف الشك فهو: الوقوف بينهما، والعلم فهو القطع على أحدهما.

والصلة بين الحسبان والظن: الظّن ضرب من الاعتقاد، وقد يكون حسبان لكن ليس باعتقاد. قال أبو هلال: «أصل الحسبان من الحساب، تقول: أحسبه بالظّن قد مات. كما تقول: أعدّه قد مات. ثمّ كثر حتى سمي الظّن: حسبانًا على جهة التّوسع، وصار كالحقيقة بعد كثرة الاستعمال». وقد فسرت آيات الحسبان بالظن في القرآن، كما جاء التجوز عن الظن بالحسبان في بعض الآيات.

وأما العلم اصطلاحًا: الاعتقاد الراجح المانع من النقيض. وقيل: إدراك الشيء بحقيقته.

والصلة بين العلم والظن: العلم والظن يشتركان في كون كل واحد منهما اعتقادًا راجحًا، إلا أنّ العلم راجح مانع من النقيض، والظن راجح غير مانع من النقيض. فلمّا اشتبها من هذا الوجه؛ صح إطلاق اسم أحدهما على الآخر. والعرب تستعمل الظن في موضع العلم فيما كان من علم أدرك من جهة الخبر أو من غير وجه المشاهدة والمعاينة، وما كان من وجه المشاهدة والمعاينة فإنها لا تستعمل فيه الظن.

وأما الوهم اصطلاحًا: هو الطرف المرجوح غير الجازم من المترددين، وهو أضعف من

الظّنّ وكثيرا ما يستعمل في الظّنّ الفاسد، والصلة بين الوهم والظن: الوهم أضعف من الظن بل وأضعف من الشك، كما جاء ذلك في تعريف ابن جزي رحمه الله حيث قال: «الظن: ترجيح أحد الاحتمالين، وقد يقال الظن بمعنى الشك، وبمعنى الوهم الذي هو أضعف من الشك.

وورد الظن في القرآن على ثلاثة أوجه:

الأول: الشك والحسبان: ومنه قوله تعالى: {إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ} [الجاثية: 32]. يعني: ما نشك إلا شكًّا ولسنا على يقين من قيام الساعة. وقوله تعالى: {إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ (14)} [الانشقاق: 14]. أي: حسب أن لن يرجع بعد موته لشكه في البعث.

الثاني: اليقين: ومنه قوله تعالى: {الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ} [البقرة: 46]. يعني: يوقنون.

الثالث: التوهم: ومنه قوله تعالى: {يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ} [آل عمران: 154]. يعني: تتوهمون الباطلة.

بذلك يتضح لنا أهمية دراسة المصطلح في التمييز بين المفاهيم المتقاربة حيث أن دراستها تفضي إلى استنباط دلالات الكلمة من خلال استعمال القرآن الكريم لها. المتكررة يبرز لنا التمييز والتفريق بين المصطلح القرآني وغيره.

الخاتمة

في نهاية البحث يحسن بنا أن نقف على أهم النتائج والتوصيات وهي كالآتي:

1 توجد علاقة بين معرفة المصطلح القرآني وعصمة الأمة ووحدتها؛ فلا يتصور أن يكون هناك استقرار حقيقي للأفراد والمجتمع بدون تحديد للمصطلح وتقييد المفهوم منه، ويعتبر من أحد الأسباب في تماسك وتقارب أفراد المجتمع الإسلامي.

2 تثبت دراسة المصطلحات القرآنية دورًا بارزًا في تحديد مباحث علوم القرآن والتفسير، ويظهر أثر ذلك في تجويد المعارف والعلوم والحد من حالة التكرار أو الاختلاف غير المفيد، وخاصّة في المفاهيم والاصطلاحات، بحاجة إلى ضرورة تقعيد العلم وضبط حدّه

ومشمولاته.

3 يحقّق صياغة علمية محكمة بما يجعل كل من علوم القرآن وأصول التفسير عِلْمًا له قواعده وأسسه، وبما يضمن له الاستقلالية والفعالية.

4 حاجة الأمة إلى مراجعة وتأمل الكثير من المفاهيم والمصطلحات الوافدة والغازية لحياة المسلمين وذلك يدعو كل غيور على دينه أن يدافع عنها بالسبل والطرق المثلى ومنها بث المصطلحات القرآنية بين الناس وجعلها محددةً واضحة متميزة، مقارنةً مع مصطلحات الجاهلية والغربية الغازية.

5 تفيد دراسة المصطلح القرآني التمييز بين المفاهيم المتقاربة حيث أن دراستها تفضي إلى استنباط دلالات الكلمة من خلال استعمال القرآن الكريم لها خصوصًا المتكررة حيث يبرز لنا التمييز والتفريق بين المصطلح القرآني وغيره.

6 توصي الدراسة أن تخصص الجامعات والمراكز العلمية عناية بالأبحاث المصطلحية أو إقامة المسابقات العلمية بغية تجويد البحث في المصطلح القرآني أو الشرعي.

المصادر والمراجع:

التهانوي، محمد بن علي، (1996م)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ط/ 1، بيروت: مكتبة لبنان.

الجرجاني، علي بن محمد، (1403هـ -1983م)، *كتاب التعريفات*، ط/1، لبنان: دار الكتب العلمية بيروت.

حمزة حسن وسعيد، (2023م)، مجلة *الكتب البحثية*، المُصْطَلَح في حقل الدراسات القرآنية (رؤية معالجة وتوجيه إشكال)، كتاب المحفل العلمي الدولي العاشر.

الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، (1412 هـ) *المفردات في غريب القرآن*، ط/1، دمشق: دار القلم، الدار الشامية.

الرومي، فهد بن عبد الرحمن، (1424هـ - 2003م)، دراسات *في علوم القرآن الكريم*، ط/ 12.

الزُّرْقاني محمد عبد العظيم، (1996)، *مناهل العرفان في علوم القرآن*، ط/ 3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، (1394هـ/ 1974 م)، *الإتقان في علوم القرآن*، ط/ 1، الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن شهبة، أبو بكر بن أحمد قاضي شهبة، (1407 هـ)، *طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة* ط/1، بيروت: عالم الكتب.

الطيار، مساعد بن سليمان، (1427 هـ)، *مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر* ط/ 2، المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.

ابن عابدين، محمد علاء الدين أفندي، (1421هـ - 2000م)، *حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة*، ط/ 3، بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر.

العسكري، الحسن بن عبد الله، (1408 هـ)، *الأوائل*، ط/ 1، طنطا: دار البشير.

علي، جمعة محمد، (1417هـ 1996م)، *المصطلح الأصولي ومشكلة المفاهيم*، ط/1، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1418هـ-1997م)، الصاحبي *في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها*، ط/1، بيروت لبنان.

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1399هـ - 1979م)، *معجم مقاييس اللغة*، ط/1، لبنان: دار الفكر.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (1985م)، *كتاب العين*، ط/1 بغداد: دار ومكتبة الهلال.

فرحات، أحمد حسن، (1389هـ)، القرآن ومعركة المصطلحات، *مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية*، العدد 1 – السنة: 2.

الكفوي، أيوب بن موسى، *الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية*، ط/2، بيروت: مؤسسة الرسالة.

المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – مصر، *موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة*.

المغربي، محمد بن أحمد، (2015م)، علم أصول التفسير –دراسة في المصطلح ومنهج البحث فيه"– *مجلة مؤتمر مؤسسة "مبدع"*، فاس، 2020.

مقراني، عادل، (2021)، مفهوم المصطلح القرآني وخصائصه، *مجلة اللغة العربية*، المجلد 24 العدد الرابع.

مناع بن خليل القطان، (1421هـ- 2000م)، مباحث في علوم القرآن، ط/3، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414 هـ)، لسان *العرب*، ط/ 3، بيروت: دار صادر.